|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | الأمم المتحدة | CAT/C/67/D/800/2017 |
|  | **اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة** | Distr.: General6 September 2019ArabicOriginal: English |

**لجنة مناهضة التعذيب**

 قرار اعتمدته اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية بشأن البلاغ رقم 800/2017[[1]](#footnote-1)\* [[2]](#footnote-2)\*\*

*بلاغ مقدم من*:س. س. (يمثله المحامي ر. س. ناندو)

*الشخص المدعى أنه ضحية*: مقدم الشكوى

*الدولة الطرف*: هولندا

*تاريخ تقديم الشكوى*: 25 كانون الثاني/يناير 2017 (تاريخ تقديم الرسالة الأولى)

*المسألة الموضوعية*: خطر التعرض للتعذيب عند الإبعاد إلى سري لانكا

 قررت اللجنة، في جلستها المعقودة في 26 تموز/يوليه 2019، بعد أن أُبلغت أن مقدم الشكوى قد غادر إقليم الدولة الطرف وقدم طلب لجوء في بلد آخر، أن توقف النظر في البلاغ رقم 800/2017.

1. \* اعتمدته اللجنة في دورتها السابعة والستين (22 تموز/يوليه - 9 آب/أغسطس 2019). [↑](#footnote-ref-1)
2. \*\* شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: السعدية بلمير، سيباستيان توزيه، آنا راكو، دييغو رودريغز - بينسون، فيليس غاير، ينس مودفيغ، عبد الوهاب هاني، كلود هيلر رواسان. [↑](#footnote-ref-2)